

النهاية في غريب الأثر

{ وطأ } (ه) فيه [زَعَمَتِ المرأة الصَّالِحَة خَوْلَة بُذْتُ حَكِيم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج وهو مُحْتَضِرٌ أَحَدَ ابْنَيْ ابْنَتَيْهِ وهو يقول : إِنَّكُمْ لَتَتُبَخَّرُونَ وَتُجَبِّدُونَ وَتُجْهَلُونَ وَإِنكُمْ لَمِنْ رَايَحَانِ اللَّهِ وَإِنْ آخِرَ وَطْأَةٍ وَطْأَتِهَا (رواية الهروي : [آخر وطأةٍ لِلَّهِ بوج) اللَّهُ بِوَجٍّ] أي تَحْمِلُونَ عَلَى الْبُخْلِ وَالْجُبْنِ وَالْجَهْلِ . يعني الأولاد فإنَّ الأبَّ يَبْخُلُ بِإِنْفَاقِ مَالِهِ لِيَخْلِّفَهُ لَهُمْ وَيَجْبِدُنْ عَنِ الْقِتَالِ لِيَعِيشَ لَهُمْ فَيُرَبِّيَهُمْ وَيَجْهَلَ لِأَجْلِهِمْ فَيُلَاعِبَهُمْ .

وَرَايَحَانِ اللَّهِ : رَزَقَهُ وَعَطَاؤُهُ .

وَوَجٍّ : من الطائف .

وَالْوَطْءُ فِي الْأَصْلِ : الدَّوْسُ بِالْقَدَمِ فَسُمِّيَ بِهِ الْغَزْوُ وَالْقِتْلُ لِأَنَّ مَنْ يَطَأُ عَلَى الشَّيْءِ يَرْجُلُهُ فَقَدْ اسْتَقْصَى فِي هَلَاكِهِ وَإِهَانَتِهِ . وَالْمَعْنَى أَنَّ آخِرَ أَخْذَةٍ وَوَقْعَةٍ أَوْ قَعَعَهَا اللَّهُ بِالْكَفِّ تَارَ كَانَتْ بِوَجٍّ وَكَانَتْ غَزْوَةَ الطَّائِفِ آخِرَ غَزَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ لَمْ يَغْزُ بَعْدَهَا إِلَّا غَزْوَةَ تَبُوكَ وَلَمْ يَكُنْ فِيهَا قِتَالٌ .

وَوَجُّهُ تَعَلَّقُ هَذَا الْقَوْلُ بِمَا قَبْلَهُ مِنْ ذِكْرِ الْأَوْلَادِ أَنََّّهُ إِشَارَةٌ إِلَى تَقْلِيلِ مَا بَقِيَ مِنْ عُمُرِهِ فَكَانَ عَنْهُ بِذَلِكَ .

(ه) وَمِنْهُ حَدِيثُهُ الْآخِرُ [اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرٍّ] أَيِ خُذْهُمْ أَخْذًا شَدِيدًا .

- وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

وَوَطْأَتُنَا وَطْأَةً عَلَايَ حَنْقٍ ... وَطْأَةُ الْمُقَيَّدِ نَابِتِ الْهَرَمِ .

وَكَانَ حَمَّادُ بْنُ سَلَامَةَ يَرْوِيهِ [اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرٍّ] وَالْوَطْءُ : الْإِثْبَاتُ وَالْغُمُزُ فِي الْأَرْضِ .

[ه] وَفِيهِ [أَنَّهُ قَالَ لِلْخُرَّاصِ : احْتَاطُوا لِأَهْلِ الْأَمْوَالِ فِي الذَّائِبَةِ وَالْوَاطِئَةِ]

الْوَاطِئَةُ : الْمَارَّةُ وَالسَّابِلَةُ سُمُّوا بِذَلِكَ لِوَطْئِهِمُ الطَّرِيقَ . يَقُولُ :

اسْتَطْهَرُوا لَهُمْ فِي الْخَرَصِ لِمَا يَنْذُوبُهُمْ يَنْزِلُ بِهِمْ مِنَ الضَّرِيفَانِ .

وَقِيلَ : الْوَاطِئَةُ : سُقَاطَةُ التَّمَرِ تَقَعُ فَتُوطَأُ بِالْأَقْدَامِ فَهِيَ فَاعِلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ .

وقيل (القائل هو أبو سعيد الضير كما ذكر الهروي) : هي من الوطايا جَمْع وَطِيئة وهي تَجْرِي مَجْرَى العَرِيَّة سُمِّيَتْ بِذلِكَ لِأَنَّ صَاحِبَهَا وَطَّأَهَا لِأَهْلِيهِ : أي ذَلَّلَهَا وَمَهَّأَهَا فِيهَا لَا تَدْخُل فِي الْخَرْص .

- ومنه حديث القَدَر [وَآثَارٍ] (ضبط في الأصل : [وَآثَارُ] بالرفع وأثبتَّه بالجر من [واللسان] مَوْطُوءة [أي مَسْلُوكٌ عَلايَها بما سَبَق به القَدَرُ من خَيْرٍ أو شَرٍّ] .

(ه) ومنه الحديث [أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَحَدٍ كُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبَ بِكُمْ مِنِّي مَجَالِسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا الْمُوَطَّأُونَ أَكْثَرُفًا الَّذِينَ يَأْلَفُونَ وَيُؤْلَفُونَ] هذا مَثَلٌ وَحَقِيقَتُهُ مِنَ التَّوَطُّؤِ وهي التَّمْهيد والتَّذليل . وَفِرَاشُ وَطِيءٌ : لَا يُؤْذِي جَنْبَ النَّائِمِ . وَالْأَكْثَرُفُ : الْجَوَانِبُ . أَرَادَ الَّذِينَ جَوَانِبُهُمْ وَطِيئةٌ يَتِمَكَّنُ فِيهَا مَنْ يُصَاحِبُهُمْ وَلَا يَتَأَذَّى .

(ه) وفيه [أَنَّ رِعَاءَ الْإِبِلِ وَرِعَاءَ الْغَنَمِ تَفَاخَرُوا عِنْدَهُ فَأَوْطَأَهُمُ رِعَاءُ الْإِبِلِ غَلَابَةً] أي غَلَابَهُمْ وَقَهَرَهُمْ بِالْحُجَّةِ . وَأَصْلُهُ أَنَّ مَنْ صَارَعَتْهُ أَوْ قَاتَلَتْهُ فَصَارَعَتْهُ أَوْ أَثْبَتَتْهُ فَقَدْ وَطِئَتْهُ وَأَوْطَأَتْهُ غَيْرُكَ . وَالْمَعْنَى أَنَّهُ جَعَلَهُمْ يُوطَأُونَ قَهْرًا وَغَلَابَةً .

- وفي حديث عليٍّ لَمَّا خَرَجَ مُهَاجِرًا بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [فَجَعَلَتْهُ أَتَّبِعُ مَا خِذَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُطَأَ ذِكْرَهُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى الْعَرْجِ] أَرَادَ : إِنِّي كُنْتُ أُغْطِي خَيْرَهُ مِنْ أَوَّلِ خُرُوجِي إِلَى أَنْ بَلَغْتُ الْعَرْجَ وَهُوَ مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ . فَكَدَيْتُ عَنْ التَّغَطِّيَةِ وَالْإِيْهَامِ بِالْوُطْءِ الَّذِي هُوَ أَبْلَغُ فِي الْإِخْفَاءِ وَالسَّتْرِ .

(س) وفي حديث النِّسَاءِ [وَلَكُمْ عَلاِيَهُنَّ أَلَا يُؤْطِئْنَ فُرُشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ] أي لَا يَأْذَنُّ لِأَحَدٍ مِنَ الرِّجَالِ الْأَجَانِبِ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ فَيَتَحَدَّثَ إِلَيْهِنَّ . وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ عَادَةِ الْعَرَبِ لَا يَعْدُونَ رَيْبَةً وَلَا يَرَوْنَ بِهِ بَأْسًا فَلَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الْحَرَجَابِ نُهُوا عَنْ ذَلِكَ .

(ه) وفي حديث عَمَّارٍ [أَنَّ رَجُلًا وَشَى بِهِ إِلَى عُمَرَ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ كَذَبٌ فَاجْعَلْهُ مُوَطَّأً الْعَقَبِ] أي كَثِيرِ الْإِتِّبَاعِ . دَعَا عَلَيْهِ بِأَنْ يَكُونَ سُلْطَانًا أَوْ مُقَدِّمًا أَوْ ذَا مَالٍ فَيَتَّبِعُهُ النَّاسُ وَيَمَشُّونَ وَرَاءَهُ .

(ه) وفي [إِنْ جَبُرِلَ صَلَّى بِي الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّمْسُ فَاقْ وَاتَّطَأَ الْعِشَاءَ] هُوَ أَفْتَعَلَ مِنْ وَطَّأَتْهُ . يُقَالُ : وَطَّأْتُ الشَّيْءَ فَاتَّطَأَ : أي هَيَّأْتَهُ فَتَهَيَّأَ . أَرَادَ أَنَّ الظَّلَامَ كَمُلَ وَوَاطَأَ بَعْضُهُ بَعْضًا : أي وَافَقَ .

وفي الفائق : [حين غاب الشَّفق وأُتِطى العرشاءُ] قال : وهو من قَوَّلِ بَنِي قَيْسٍ :
 [لم يَأْتَطِرْ (قبل هذا في الفائق 3 / 170 : [لم يَأْتَطِرِ السَّعْرُ بعدُ أي لم يطمئن
 ولم يبلغ نهاه ولم يستقم]) الجَدَادُ الجَدَادُ ومعناه : لم يَأْتِ (الذي في الفائق :
 [لم يَحْنِ]) حَيْنُهُ . وقد ائْتَطَى يَأْتَطِي كائْتَلَى (في الأصل وا : [ايتطى . . .
 كائتلى] بالياء . وأثبتته بالهمز من الفائق واللسان) يَأْتَلِي [بمعنى المُوافَقَى
 والمُسَاءَفَةِ] .

قال : [وفيه وَجْهٌ آخر : أنه (في الفائق 3 / 171 : [وهو أن الأصل : ائْتَطَّ افتعل
 [(اِفْتَعَلَ من الأُطِيط لأنَّ العَتَمَةَ وَقْتُ حَلَابِ الإِبِلِ وهي حِنْدَنْدٍ تَنْطُطُّ أي تَحْنُ
 إلى أولادها فَجَعَلَ الفِعْلَ للعرشاء وهو لها اتِّسَاعًا] .
 - وفي حديث ليلة القَدَرِ [أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَتَ في العَشْرِ الأخير] هكذا رُوِيَ
 بِتَرَكِ الهمز وَهُوَ من المُوَاطَاةِ : المُوافَقَةِ . وَحَقِيقَتُهُ كَأَنَّ كُلاًَّ منهما
 وَطِئَهُ ما وَطِئَهُ الآخر .

(س) وفي حديث عبد اللّهِ [لا تَتَوَضَّأُ (في الأصل وا : [لا تتوضأ] بتاء وأثبتته
 بالنون من اللسان) من مَوْطَأً] أي ما يُوطَأُ من الأذى في الطريق . أَرَادَ لا نُعِيدُ (في الأصل : [يعيد] بياء . وأثبتته بالنون من اللسان) الوُضوءَ منه لا أنهم كانوا لا
 يَغْسِلُونَهُ .

(هـ) وفيه [فَأَخْرَجَ إِلَيْنَا ثَلَاثَ أُكُلٍ من وَطِئَةِ [الوَطِئَةُ : الغِرَارَةُ يكون
 فيها الكَعْكُ والقَدِيدُ وغيرُهُ] .
 - وفي حديث عبد اللّهِ بن بُسْرٍ [أَتَيْنَاهُ بِوَطِئَةٍ] هي طعامٌ يُتَسَخَّذُ من التَّمَرِ
 كالحَيَسِ .

ويُرْوَى بالباء الموحدة وقيل : هو تَمَصُّحِيف